

التابعة للولايات المتحدة ، مما يمكن اللجنة من إجراء دراسة أوعي وأجدى للحالة في الإقليم ، وإذ تعرب عن ارتياحها لاستعداد الدولة القائمة بالإدارة لاستقبال بعثات زائرة في الأقاليم الخاضعة لإدارتها ،

وقد استمعت إلى بيان مثل الدولة القائمة بالإدارة^(١٧) ،
وإذ تحيط علماً بأن الدستور المقترن الذي طرح للاستفتاء في ٢٣
تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨١ بعد مناقشة مستفيضة لم يحظ بموافقة
شعب الإقليم ،
وإذ تضع في اعتبارها أن حكومة الإقليم قد اتخذت خطوات
ابيجابية باعتماد تشريع يستهدف حل مشكلة الأجانب في الإقليم ،
وإذ تلاحظ أن حكومة الإقليم قد تابعت جهودها لتنويع
الاقتصاد ، وتلاحظ أيضاً التقدم المحرز في ميداني التشييد والصناعة
التحويلية ، بما في ذلك التطورات الحاصلة في مجال تكرير النفط
وانتاج أكسيد الألومنيوم والرور ،

وإذ تلاحظ مع الارتياح الجهد الرامي إلى تنشيط برامج
الرعاية الصحية ومنع جنوح الأحداث والتدابير التي تستهدف تحسين
عملية منع الجرعة ، والإجراءات المتعددة لتوسيع المرافق المدرسية
والنهوض بها ،

١ - توافق على الفصل المتعلق بجزر فرجن التابعة للولايات
المتحدة^(١٨) من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منع
الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ؛

٢ - تؤكد من جديد حق شعب جزر فرجن التابعة للولايات
المتحدة ، غير القابل للتصرف ، في تقرير المصير والاستقلال وفقاً
لإعلان منع الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الوارد في قرار
الجمعية العامة ١٥١٤ (د-١٥) ،

٣ - تكرر الإعراب عن رأيها بأن عوامل مثل حجم الإقليم
والموقع الجغرافي وعدد السكان والموارد الطبيعية المحدودة ينبغي الآ
تؤخر بأي حال من الأحوال التنفيذ السريع للإعلان الوارد في قرار
الجمعية العامة ١٥١٤ (د-١٥) والذي ينطبق قام الانطباق على جزر
فرجن التابعة للولايات المتحدة ؛

٤ - تطلب إلى الدولة القائمة بالإدارة اتخاذ جميع الخطوات
اللارمة للتعجيل بعملية إنهاء الاستعمار وفقاً للأحكام ذات الصلة
في ميثاق الأمم المتحدة والإعلان وسائر قرارات الجمعية العامة
المتعلقة بالموضوع ، مراعية في ذلك رغبات شعب جزر فرجن التابعة
للولايات المتحدة المغرب عنها بحرية ؛

(١٧) المرجع نفسه ، الدورة السابعة والثلاثون ، اللجنة الرابعة ، الجلسة ٢٠ ،
القرارات من ١٣ إلى ١٨ .

(١٨) المرجع نفسه ، الدورة السابعة والثلاثون ، الملحق رقم ٢٣
١/Rev.(١)، الفصل الرابع والعشرون .

٨ - تحت الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظمة
الأمم المتحدة ، فضلاً عن المؤسسات الإقليمية مثل مصرف التنمية
الكاربي ، على مواصلة إيلاء اهتمام خاص لاحتياجات الإغاثة
لجزر تركس وكايكوس ؟

٩ - تعبد تأكيد اقتناعها الراسخ بأنه يجب على الدولة
القائمة بالإدارة أن تكفل ألا تتحقق القواعد والمنشآت العسكرية
شعب الإقليم عن ممارسة حقه في تقرير المصير والاستقلال وفقاً
لمقاصد ومبادئ الميثاق ، وتحث الدولة القائمة بالإدارة على اتخاذ
جميع التدابير اللازمة للامتثال التام لقرارات الأمم المتحدة المتعلقة
بالموضوع المتعلقة بالقواعد والمنشآت العسكرية في الأقاليم المستعمرة
والأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي ؟

١٠ - ترجو من الدولة القائمة بالإدارة ، أن تواصل ،
بالتناول مع حكومة الإقليم ، تقديم المساعدة اللازمة لتدريب
الموظفين المحليين المؤهلين على المهارات الضرورية لتنمية شتى
قطاعات المجتمع في الإقليم ؟

١١ - ترى إن إمكانية إيفاد بعثة زائرة أخرى إلى جزر تركس
وكايكوس في وقت مناسب ينبغي أن تظل قيد الاستعراض ؟

١٢ - ترجو من اللجنة الخاصة أن تواصل دراسة هذه المسألة
في دورتها المقبلة ، بما في ذلك إمكانية إيفاد بعثة زائرة أخرى إلى جزر
تركس وكايكوس في وقت مناسب وبالتناول مع الدولة القائمة
بالإدارة ، وأن تقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والثلاثين
تقريراً عن ذلك .

الجلسة العامة ٧٧

٢٣ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٢

٢٦/٣٧ - مسألة جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة

إن الجمعية العامة ،

وقد نظرت في مسألة جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة ،
وقد درست الفصول المتعلقة بالموضوع^(١٩) من تقرير اللجنة
ال الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منع الاستقلال للبلدان والشعوب
المستعمرة ،

وإذ تشير إلى قرارها ١٥١٤ (د-١٥) المؤرخ في ١٤ كانون
الأول / ديسمبر ١٩٦٠ ، والمتضمن إعلان منع الاستقلال للبلدان
والشعوب المستعمرة ، وإلى سائر قرارات ومقررات الأمم المتحدة
المتعلقة بجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة ،

وإذ تلاحظ مع التقدير مواصلة الدولة القائمة بالإدارة
الاشتراك النشط في أعمال اللجنة الخاصة فيما يتعلق بجزر فرجن

(١٩) المرجع نفسه ، الفصول الثالث والرابع والخامس .

٤٧/٣٧ .. مسألة مونتسيرات

إن الجمعية العامة ،

وقد نظرت في مسألة مونتسيرات ،

وقد درست الفصول المتعلقة بالموضوع من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منع الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة^(١٩) ،

وقد درست أيضاً تقرير بعثة الأمم المتحدة الزائرة الموفدة إلى الأقاليم في آب/أغسطس ١٩٨٢^(٢٠) ، بدعوة من حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية بوصفها الدولة القائمة بالإدارة ،

وإذ تشير إلى قرارها ١٥١٤ (د-١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ والتضمن إعلان منع الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ٦٢/٣٦ المؤرخ في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨١ بشأن مسألة الأقاليم الخمسة ، ومنها مونتسيرات ، وقد استمعت إلى بيان مثل الدولة القائمة بالإدارة^(٢١) ،

وإذ تضع في اعتبارها مسؤولية الأمم المتحدة في معاونة شعب مونتسيرات على تحقيق أمانه وفقاً للأهداف المبينة في الإعلان ،

وإذ تشير إلى أن الدولة القائمة بالإدارة تحمل المسؤولية في ضمان إبقاء شعب مونتسيرات على علم تام بحقه ، غير القابل للتصرف ، في تقرير المصير والاستقلال ، وفقاً للإعلان ،

وإذ تدرك المشاكل الخاصة التي يواجهها الإقليم بسبب عزلته وصغر حجمه وموارده المحدودة وافتقاره إلى المياكل الأساسية ،

١- تقر الفصل المتعلق بمونتسيرات من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منع الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة^(٢٢) ؛

٢- تقر أيضاً تقرير بعثة الأمم المتحدة الزائرة الموفدة إلى مونتسيرات في عام ١٩٨٢^(٢٠) ؛

٣- تؤكد من جديد حق شعب مونتسيرات ، غير القابل للتصرف ، في تقرير المصير والاستقلال وفقاً لإعلان منع الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ؟

(١٩) المرجع نفسه ، الفصلان الثالث والثامن والعشرون.

(٢٠) A/AC/109/722 .

(٢١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة السابعة والثلاثون ، اللجنة الرابعة ، الحلقة ١٧ ، الفقرات من ٦٤ إلى ٦٦ .

(٢٢) المرجع نفسه ، الدورة السابعة والثلاثون ، الملحق رقم ٢٣ A/37/23/Rev.1 ، الفصل الثامن والعشرون .

٤- تؤكد من جديد أن الدولة القائمة بالإدارة ملزمة بإعلام شعب الإقليم ، بالتشاور مع حكومة الإقليم ، بالإمكانات المتاحة له ، لكي يتمكن من أن يمارس ، بحرية ودون تدخل ، حقه غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال ، وفقاً لقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د-١٥) ، وفي هذا الصدد ، تطلب إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تسهل أعماللجنة المركز التي أنشئت مؤخراً وتتكلف اطلاع الشعب على نحو تمام على جميع المناقشات المتعلقة بالمركز السياسي للإقليم مستقبلاً ؛

٥- تحيث الدولة القائمة بالإدارة على التعجيل بإصدار التشريع المعروض الآن على كونغرس الولايات المتحدة بشأن مشكلة الأجانب في الإقليم ؛

٦- تعيد تأكيد مسؤولية الدولة القائمة بالإدارة بمحاسبة الميثاق عن التنمية الاقتصادية والاجتماعية للإقليم ؛

٧- تحيث الدولة القائمة بالإدارة على أن تقوم ، بالتعاون مع حكومة الإقليم ، بتعزيز اقتصاد الإقليم وذلك باتخاذ تدابير إضافية للتنمية في جميع الميادين وبإيجاد هيكل أساسية مناسبة ؛

٨- تحيث الدولة القائمة بالإدارة على أن تقوم ، بالتعاون مع حكومة جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة ، حق شعب الإقليم غير القابل للتصرف في التمتع بموارده الطبيعية ، وذلك باتخاذ تدابير فعالة لضمان حق الشعب في امتلاكه تلك الموارد والتصرف فيها وفي تحقيق السيطرة على تنميتها في المستقبل وفي مواصلة تلك السيطرة ؛

٩- تحيث الدولة القائمة بالإدارة على أن تصنون ، بالتعاون مع حكومة جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة ، حق شعب الإقليم غير القابل للتصرف في التمتع بموارده الطبيعية ، وذلك باتخاذ تدابير فعالة لضمان حق الشعب في امتلاكه تلك الموارد والتصرف فيها وفي تحقيق السيطرة على تنميتها في المستقبل وفي مواصلة تلك السيطرة ؛

١٠- تحيث الدولة القائمة بالإدارة على أن تستمر ، بالتعاون مع حكومة الإقليم ، في تحسين الأحوال الاجتماعية ، وأن توفر اهتماماً خاصاً للتغلب على مشاكل البطالة والإسكان العام والرعاية الصحية والتعليم والجرعة ؛

١١- ترى أن إمكانية إيفاد بعثة زائرة أخرى إلى جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة في وقت مناسب ينبغي أن تظل قيد الاستعراض ؛

١٢- ترجو من اللجنة الخاصة أن تواصل دراسة هذه المسألة في دورتها القادمة ، بما في ذلك إمكانية إيفاد بعثة زائرة أخرى إلى جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة في وقت مناسب وبالتشاور مع الدولة القائمة بالإدارة ، وأن تقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والثلاثين تقريراً عن ذلك .